

شرح ابن عقيل

نحو إن زيدا قائم فهي عاملة في الجزئين وهذا مذهب البصريين .
وذهب الكوفيون إلى أنها لا عمل لها في الخبر وإنما هو باق على رفعه الذي كان له قبل
دخول إن وهو خبر المبتدأ .
(وراع ذا الترتيب إلا في الذي ... كليت فيها أوهنا غير البذي) .
أي يلزم تقديم الاسم في هذا الباب وتأخير الخبر إلا إذا كان الخبر طرفا أو جارا ومجرورا
فإنه لا يلزم تأخيره وتحت هذا قسمان .
أحدهما أنه يجوز تقديمه وتأخيره وذلك نحو ليت فيها غير البذي